

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٨ لسنة ٢٠٠٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعي «قطاع التموين» بمحافظة كفر الشيخ
المؤرخ ١٠ أكتوبر ٢٠٠٧؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي المؤرخ ٣ ديسمبر ٢٠٠٧؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي
المؤرخة ١٦ ديسمبر ٢٠٠٧؛

قرارات

(المادة الأولى)

تحل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الآتية بمحافظة كفر الشيخ:

بندر كفر الشيخ:

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالبحوث الزراعية بسخا.
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين ب مديرية الطب البيطري .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بتحسين الأراضي بسخا .

مركز كفر الشيخ:

الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزليه لمنطقة أهالى قرية دفربة .

بندر دسوق :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة محالج الدلتا بدسق .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بإدارة التعاون الزراعي .

مركز دسوق :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى منطقة الطراوى .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى منطقة عزبة محرم .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى منطقة المندوره .

مركز قلين :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية المترالية لأهالى قرية صروة .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية المترالية لأهالى قرية المنشلين .

مركز بيلا :

الجمعية التعاونية الاستهلاكية المترالية لمنطقة قرية يوسف .

مركز سيدى سالم :

الجمعية التعاونية الاستهلاكية المترالية لأهالى قرية المفتى .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لقانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثالثة)

على الإداره العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢١/١/٢٠٠٨

وزير التجارة والصناعة

م/ شيد محمد رشيد